يوم 2026/01/22

جامعة جيجل

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم الحقوق

الاسم:

اللقب:

الفوج:

امتحان مقياس جرائم الفساد و مكافحته

السنة الثانية ماستر "قانون جنائي و علوم جنائية"

السؤال الأول: بيّن مدى صحة القرارات التالية مع التعليل

1/حكم ب 13 سنة حبسا على موظف بتهمة اختلاس أموال عمومية استنادا الى أن المبلغ المختلس من البنك هو 6 ملايين دج

القرار باطل استنادا الى أن عقوبة جريمة الاختلاس من قبل موظف عمومي هي الحبس من سنتين الى 10 سنوات (م 29 ق و ف م) بغض النظر عن قيمة المبلغ المختلس، و يكون تشديد العقوبة (من 10 الى 20 سنة) بالنظر إلى صفة الفاعل في الجريمة (م 48 ق و ف م)

2/قضت المحكمة العليا: "لا يمكن أن يكيّف الفعل الواحد رشوة و استغلال نفوذ في نفس الوقت"

المحكمة العليا صائبة فيما ذهبت اليه، وذلك للأسباب التالية:

1/ جريمة الرشوة متعلقة بالموظف العمومي أو من في حكمه بينما المتاجرة بالنفوذ فهي مرتبطة بكل شخص يستغل نفوذه الحقيقي أو المزعوم لدى إحدى المصالح العمومية

2/ إذ يلزم في جريمة الرشوة أن يكون العمل المطلوب أداؤه أو الامتناع عنه غير مستحق فتقوم الجريمة في حق الموظف إذا قبل المزية مقابل عمل يلزمه به القانون، في حين يجب أن يكون الغرض من استغلال النفوذ هو الحصول على منافع غير مستحقة من ادارة أو سلطة عمومية لصالح الغير

3/ يجب ألا يكون العمل أو المصلحة المرجوة داخلة في اختصاص صاحب النفوذ الوظيفي وإلا كيفت على أساس رشوة.

السؤال الثاني: ابرز مظهرين من مظاهر استقلالية السلطة العليا للشفافية مقارنة بالهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته

1/ عدم خضوع السلطة العليا للشفافية للوصاية التي كانت تخضع لها الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته هذه الأخيرة التي كانت توضع لدى رئيس الجمهورية أي تابعة له (م 204 من الدستور م 2 من الق 22-08).

2/ خلافا للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته التي كان